يصيبه مضرة من قبل ذلك وقد يقال ان الذي يبول في الجحر يخشى
عليه من الجن وقد نقل ان سعد بن عبادة الخزرجي قتلته الجن
لانه بال في جحر بارض حوران وروى في كتب الفقه انه سمع من
الجحر نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة ورميناه
بسهمين فلم نخط فؤاده والله اعلم بالصحة رواه ابو داود والنسائي
وعن معاذ قال قال رسول الله عليه السلام اتقوا اي احذروا
الملاعن اي مجالب اللعن لانه اصحابها يلعنهم المار لفعلهم
القبيح او لانهم افسدوا على الناس منفعتهم فكان ظلما
وكل ظالم ظلما وكل ظالم ملعون وهو جمع ملعنة وهو الموضع
الذي يكثر فيه اللعن كالمأسدة او اجتنبوا الفعلات التي
توجب لعن عليها عادة كان مظنة اللعن كحديث الولد مبخلة
مجبنة وقال زين العرب جمع ملعن مصدر ميمي واسم مكان
من لعن اذا شتم انتهى فعلى تقدير كونه مصدرا معناه اتقوا
اللعنات اي اسبابها او المصدر بمعنى الفاعل يعني اجتنبوا
اللاعنات اي الحاملات والباعثات على اللعن فيصير نظير
اتقوا اللاعنين مع زيادة واحد الثلاثة اي المواضع او
الافعال الثلاثة والاول ابلغ الدلالة على المبالغة فكان قال
اتقوا الاماكن التي تفعل هذه الافعال فكيف الافعال البراز
بالنصب على البدلية والربط بعد العطف او على تقدير اعني اي
التغوط والتبول في الموارد قال الطيبي هو الماء الذي يرد عليه الناس
من عين او نهر انتهى فيحمل على الماء الراكد الرائع الذي لا يجري
وقيل المراد بالموارد الامكنة التي ياتيها الناس كالاندية
اي موضع ورود الناس للتحدث وقيل جمع موردة مفعلة من الورود
وهي طريق الماء ولو لم يكن فيها ماء وقارعة الطريق اي وسط
التي يقرعها الناس بارجلهم وتدقها وتمر عليها والظل اي في
الظل الشجرة وغيره من مقيل الناس ومنافعهم قال ابن حجر والظل
في الصيف ومثله الشمس في الشتاء اي في موضع ليستدفئ فيه الناس
بها انتهى لا يخفى اي عدم تقييد الظل بالصيف اولى رواه ابو داود
قال ميرك وسكت عليه وابن ماجه وسنده حسن وعن

سعيد قال قال رسول الله عليه السلام لا يخرج الرجلان
اكثر الشراح على انه مجزوم لانه منهي فيكون بكسر الجيم وصلا
وقيل منفي فيكون بضم الجيم وصلا وكذا المرتان يضربان
اي يفعلان الغائط وهو من باب ذكر السبب وارادة
المسبب قال التوربشتي يقال ضربت الارض اذا اتيت
الخلاء وضربت في الارض اذا سافرت قال الابهري الضرب
في الارض الذهاب فيها والاصل فيه ان الذاهب في الارض
يضربها برجله وقال الطيبي قيل الغائط بنزع الخافض
اي للغائط وفي مختصر النهاية يضرب الغائط والخلاء
والارض اذا ذهب لقضاء الحاجة فالمعنى يمشيان لاجل
قضاء الحاجة او يأتيان حال كونهما كاشفين عورتهما
ينظر كل العورة صاحبه عند الذهاب او وقت التغوط
يتحدثان حال ثانية وقال الطيبي يضربان ويتحدثان صفتا
الرجلان لان التعريف فيه للجنس اي رجلان من جنس
الرجال ويجوز ان يكونا خبرين لمبتدا محذوف اي هما يضربان
ويتحدثان استئنافا وكاشفين حال مقدرة من ضمير
يضربان ولو جعل حالا من ضمير يتحدثان لم تكن مقدرة
وعلى هذه التقادير النهي منصب على الجميع انتهى فان
الجمع بمعنى المجموع هو الموجب للمقت الذي هو اشد الغضب
ولذا قال فان الله يمقت بضم القاف اي يبغض على ذلك
اي على ما ذكر وهو المركب من محرم هو كشف العورة بحضرة الاخر
ومكروه وهو التحدث وقت قضاء الحاجة قال في شرح السنة
لا يذكر الله بلسانه في قضاء الحاجة وفي الجامع بل في النفس
قال ابو عمرو وسلم على النبي عليه السلام فلم يرد واذا عطس في
الخلاء يحمد الله في نفسه قاله الحسن والشعبي والنخعي رواه احمد
وابو داود وابن ماجه وسنده حسن وعن زيد بن ارقم صحابي
مشهور كذا في التقريب قال المصنف يكنى ابا عمرو الانصاري
الخزرجي يعد في الكوفيين وسكنها ومات بها سنة ثمان و
سبعين وهو ابن خمس وثمانين روى عنه عطا بن يسار وغيره

Copyright © King Saud University